

أحوال الورثة في الميراث

أحوال الورثة من حيث الإرث بالفرض أو بالتعصيب

ينقسم الورثة من حيث الإرث بالفرض أو بالتعصيب إلى أربعة أقسام:

القسم الأول: من يرث بالفرض فقط دون التعصيب، وهم:

- | | | |
|-------------|--------------------|--------------|
| ٤. الأخ لأم | ٢. الجدة (أم الأب) | ١. الأم |
| ٧. الزوجة. | ٦. الزوج | ٥. الأخت لأم |

القسم الثاني: من يرث بالتعصيب فقط دون الفرض، وهم جميع العصبة بالنفس ما عدا الأب والجد:

القسم الثالث: من يرث بالفرض تارة، وبالتعصيب تارة، ويجمع بينهما تارة، وهما:

الأب، والجد.



الصفحة الرئيسية



من خلال الدروس السابقة بين من يرث بالتعصيب فقط دون الفرض.

- 1- ابن.
- 2- ابن الابن وان نزل بمحض الذكور.
- 3- الاخ الشقيق
- 4- الاخ لاب.
- 5- ابن الاخ الشقيق وان نزل بمحض الذكور.
- 6- ابن الاخ لاب وان نزل بحضور الذكور.
- 7- العم الشقيق وان علا.
- 8- العم لاب وان علا.
- 9- ابن العم الشقيق وان نزل بحضور الذكور.
- 10- ابن العم لاب وان نزل بحضور الذكور.
- 11- المعتقة.
- 12- المعتقة.



الصفحة الرئيسية





نشاط

لا يرث ابن الابن مع وجود الابن، فهل يرث الجد مع وجود الأب؟

استخرج من هذا الحكم قاعدة

لا يرث الجد مع وجود الأب مطلقاً.

القاعدة: (منع من قام به سبب الإرث من الإرث لوجود شخصاً وارث)



من من هؤلاء الورثة ضمن العصبة مع الغير؟

**هؤلاء الورثة ضمن العصبة مع الغير: الأخت الشقيقة فأكثر ،
الأخت لأب فأكثر .**



الصفحة الرئيسية



التقويم

سـا في ضوء دراستك لأحوال الورثة، صنف من يلي ذكرهم بوضع علامة (✓) في المكان المناسب

القسم				الوارث
الرابع	الثالث	الثاني	الأول	
✓				بنت الابن
		✓		العم الشقيق
	✓			الأب
✓				الأخت لأب
		✓		ابن الابن
		✓		أم الأم
✓				الجد



الصفحة الرئيسية





٣) ضع علامة (✓) بعد العبارة الصحيحة، وعلامة (✗) بعد العبارة الخطا فيما يلي:

(✗)

أ. الابن يرث بالفرض والتعصيب.

(✓)

ب. الأخ لأم يرث بالفرض فقط.

(✗)

ج. الأخت الشقيقة ترث بالفرض تارةً، وبالفرض والتعصيب معاً تارةً.

(✗)

د. الأب يرث بالتعصيب فقط.

٤) مثل لما يلي:

أ. شخص يرث بالفرض تارةً، ويরث بالتعصيب تارةً، ويجمع بينهما تارةً.

الأب والجد.

ب. شخص لا يرث إلا بالفرض فقط.

الأم والزوج والزوجة الأخ لأم والأخت أم الأم والجدة أم لأب.



السابق

الصفحة الرئيسية

المسبق

ج. شخص لا يرث إلا بالتعصيب فقط.

الأبن وأبن الأبن والعم الشقيق والأخ الشقيق والأخ لأب والعم لأب وابن العم الشقيق .

د. شخص يرث بالفرض تارةً، ويرث بالتعصيب تارةً، ولا يجمع بينهما.

البنت فأكثـر وبـنت الأـبن وإن نـزل أـبـوها فـأكـثـر والأـخت الشـقـيقـة فـأكـثـر والأـخت لأـب فـأكـثـر .

ميراث الأصول (الأب - الأم)

أولاً: ميراث الأب

للأب ثلاثة حالات في الميراث:

الحالة الأولى: يرث بالفرض فقط، وهو السادس.

وشرط ذلك : وجود الفرع الوارث الذكر

ودليل هذا الشرط:

قوله تعالى: **﴿وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا أَلْسُونُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾** ، والولد هنا يشمل أبناء الميت وبناته وأولاد بنيه.

نشاط 1

إلى أين يعود الضمير في قوله (ولأبويه)؟

الضمير يعود على الميت ولم يتقدم له ذكر.



السابق

الصفحة الرئيسية

المتابعة

يتأثر الأب بالفرع الوارث وجوداً وعدماً
ناقش العبارة مع معلمك.

أن الأب له ثلاثة حالات:

الحالة الأولى: يرث بالفرض فقط وهو السادس مع شرط وجود
الفرع الوارث الذكر.

الحالة الثانية: يرث بالتعصيب فقط يرث جميع التركة إذا انفرد أو
يرثباقي بعد فرض غيره مع شرط عدم وجود الفرع الوارث
ذكراً أو أنثى.

الحالة الثالثة: يرث بالفرض والتعصيب فيرث السادس فرضاً
والباقي تعصيماً مع شرط وجود الفرع الوارث الأنثى.



الصفحة الرئيسية





للأم ثلاثة حالات في الميراث:

الحالة الأولى: أن ترث الثالث.

وذلك بثلاثة شروط:

دليل هذا الشرط:

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُواهُ فَلِأُمِّهِ الْثُلُثُ﴾.

2- عدم الجمع من الإخوة أو الأخوات، وأقل الجمع في باب الفرائض: اثنان.

دليل هذا الشرط:

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُواهُ فَلِأُمِّهِ الْثُلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾ فقد دلت الآية

على أنه إذا وجد العدد من الإخوة لم ترث الأم الثالث. فدل على أن عدم الجمع من الإخوة شرط لإرثها الثالث.

3- أن لا تكون المسألة إحدى المسألتين العمريتين.




الصفحة الرئيسية




لَخْص - في خارطة مفاهيم - حالات كُلّ من الأَب والأُم في الميراث، وشروط كُلّ حالة.

حالات الأم



حالات الأب





أ. ميراث الأب السادس لوجود الفرع الوارث الذكر.

قال تعالى: (ولأبويه لكل واحد منهم السادس مما ترك إن كان له)

ب. ميراث الأب بالتعصيб لعدم وجود الفرع الوارث ذكراً أو أنثى.

قال تعالى: (فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثالث)

ج. ميراث الأم السادس لوجود الجمع من الإخوة أو الأخوات.

- قال تعالى: (فإن كان له أخوة فلأمه السادس)

د. ميراث الأم ثلث الباقي

أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قضي بذلك.



سـ ٢) مثل لما يلي:

أ. ميراث الأم السادس.

توفي شخص عن أمه وأبنه.

ب. ميراث الأب السادس مع الباقي.

توفي شخص عن بنته وأبيه.

ج. ميراث الأب بالتعصيب فقط.

توفي شخص عن أمه وأبيه.

د. ميراث الأم ثلث الباقي.

توفت امرأة عن زوجها وأمها وأبيها.



السابق

الصفحة الرئيسية

المستوى

٣٦ بَيْنَ نصِيبِ الْأُمِّ وَالْأَبِ فِيمَا يَلِيهِ

أ. توفي شخص عن أمه وأخوين لأم وعم شقيق.

ميراث الأم السادس.

ب. توفي شخص عن أمه وأبيه.

لامه الثالث ولاييه باقي تعصيما.

ج. توفي شخص عن زوجته وأبيه وأمه.

الزوجة الرابع لامه ثلث باقي ولاييه باقي تعصيما.



الصفحة الرئيسية

تطبيقات

تطبيق ١



ضع علامة (✓) في المكان المناسب

ميراث الآب			الحالة
السدس والباقي تعصيما	التعصيب فقط	السدس فقط	
		✓	وجود فرع وارث ذكر
✓			وجود فرع وارث أنثى
	✓		عدم وجود فرع وارث ذكر أو أنثى



الصفحة الرئيسية





أكمل الجدول التالي فيما يتعلق بإرث الأم:

الدليل	الشروط	الإرث
قال تعالى:(فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرَثَهُ أَبْوَاهُ فَلَأْمَهُ الْثُلُثُ)	١- عدم وجود الفرع الوارث الذكر أو الأنثى ٢- عدم الجمع بين الأخوة والأخوات ٣- الا تكون احدى المُسالِّتَيْن العُمْرِيَّتَيْن	الثلث
قال تعالى: (وَلَا يُؤْيِه لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مَا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ)	وجود الفرع الوارث الذكر أو الأنثى أو الجمع من الأخوة أو الأخوات سواء أشقاء أو لأب أو لأم	السدس
أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قضي بذلك	أن تكون احدى المُسالِّتَيْن العُمْرِيَّتَيْن	ثلث الباقي





حين يجتمع في مسألة واحدة أب وأم فقط ، فكم نسبة ما يأخذه الأب مقارنة بالأم ؟

نصيب الأم والأب: للأم الثلث وللأب الباقي تعصيما.

ماذا تستنتج من ذلك ؟

أن الأم تأخذ الثلث عند عدم وجود الفرع الوارث الذكر أو الأنثى
وعدم الجمع بين الأخوة والأخوات والا تكون احدى المسالتين
العمريتين.

والأب يأخذ الباقي عدم وجود الفرع الوارث الذكر أو الأنثى.



الصفحة الرئيسية





مَثْل بِمَثَالٍ مِنْ عَنْدَكَ عَلَى مَا يَلِي:

أ- إرث كل واحد من الآبوبين السادس في مسألة واحدة

أصل المسألة 12		الورثة
3	الربع	زوج
4	السدسان	آبوبين
5	الباقي	بنتان

ب- إرث الأم الثالث، والباقي تعصيًّا للأب.

أصل المسألة 12		الورثة
4	الثالث	ام
3	الربع	زوجة
5	الباقي	اب



الصفحة الرئيسية



ت- إرث الأب السادس والباقي معاً.

مات وترك اب وزوجة وبنتين وأصل المسألة (24):-

أصل المسألة 24		الورثة
16	الثلثان	بنتين
3	الثمن	زوجة
1+4	السدس + الباقي	اب

بين أثر الإخوة على الأم في نصيبها.

تطبيق ٥



أثر الأخوة على الأم في نصيبها أحجبوها حجب نقصان من الثالث إلى السادس.



الصفحة الرئيسية



تطبيق ٦



وضُحَّ كِيفَ كَانَ مِيراثُ الْأُمِّ ثُلُثُ الْبَاقِي جَارِيًّا عَلَى وَفَقِ الْقِيَاسِ.

كان ميراث الأم ثلث الباقي جاريا على وفق القياس وهي أن تكون المسألة إحدى المسائلتين العمريتين وذلك أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قضي بذلك.

تطبيق ٧



قارن بين ميراث الأب والأم إذا كان معهما ابنتان وارثتان للثرين. أو بنت واحدة وارثة النصف.

ميراث الأم والأب إذا كان معهما ابنتان وارثتان للثرين: الأب يرث السدس والأم ترث السدس وإذا كانت بنت واحدة وارثة النصف يرث الأب السدس فرقا والباقي تعصيما والأم ترث السدس.



السابق

الصفحة الرئيسية

المراجع

ميراث الأصول (الجد-الجدة)

أولاً: ميراث الجد



ضابط الجد الوارث:

الجد الوارث هو أبو الأب وإن علا بمحض الذكور: أبو الأب، أبو أبي الأب،....



اذكر ثلاثة نماذج لأجداد لا يرثون.

1- أبي الأم

2- أبي أم الأب


3- أبو أبي الأب



الصفحة الرئيسية



لَخْص - في خارطة مفاهيم - حالات الجد في الميراث، وشروط كل حالة.





الجدة الوراثة هي:

- مَنْ تدلِي إِلَى الْمَيْتَ بِمَحْضِ الْإِنَاثِ، كأم الأم، وأم أم الأم.
- مَنْ تدلِي إِلَى الْمَيْتَ بِمَحْضِ الذُّكُورِ، كأم الأب، وأم أبي الأب.
- مَنْ تدلِي إِلَى الْمَيْتِ بِإِنَاثٍ إِلَى ذُكُورٍ، كأم أم الأب.

بالنظر إلى ما سبق ، وضع متى تكون الجدة غير وارثة ؟

نشاط ٣

تكون الجدة غير وارثة عند وجود :
الجدة المدلية بذكر بين اثنين كأم أب الأم فلا ترث بل هي من ذوي الأرحام.



الصفحة الرئيسية



ما الفرق بين إرث الأم وارث الجدة ؟

إرث الأم: ترث ثلث المال إذا لم يكن للميت ولد ولا ولد ابن ولا اثنان من الأخوة والأخوات وحال سدسها إذا لم يكن له ولد أو ولد ابن أو اثنان من الأخوة والأخوات من أي جهة كانوا حال يكون معها زوج وأب أو زوجة وأب فلها ثلث ما يبقى .

إرث الجدة: ترث السادس فإذا كانت واحدة أخذته كله وإن وجدت أكثر من جدة اشتراكن فيه عند التساوي في الدرجة كأم الأم وأم الأب.



الصفحة الرئيسية



التقويم



س ١

صنف ما يلي حسب الجدول التالي:

أبو أم الأب - أم أم الأم - أبو الأم - أم أبي الأب - أم أبي الأم

من غير الورثة	من الورثة
أم أبي الأم	أبو أبي الأب
أبو الأم	أم أم الأم
أبو أم الأب	أم أم الأب

س ٢ دلّ لما يلي: أ. توريث الجد.

قال تعالى: (ونزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء)
قول النبي صلي الله عليه وسلم: (الحقوا الفرائض بأهلها فما بقي
فهو لأولي رجل ذكر)



الصفحة الرئيسية



ب. إرث الجدة السادس.

حديث قبيصة بن ذؤب رحمة الله أنه قال : جاءت إلى أبي بكر رضي الله عنه تسأله ميراثها فقال مالك في كتاب الله تعالى شيء وما علمت لك في سنة النبي صلي الله عليه وسلم شيئاً فارجعه حتى أسائل الناس فقال المغيرة بن شعيبة رضي الله عنه حضرت رسول الله صلي الله عليه وسلم أعطاها السادس فقال أبو بكر رضي الله عنه هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة رضي الله عنه فقال مثل ما قال المغيرة بن شعيبة رضي الله عنه فأنفذ لها أبو بكر رضي الله عنه.

٣) ضع علامة (✓) بعد العبارة الصحيحة، وعلامة (✗) بعد العبارة الخطأ فيما يلي:

- (✗) أ. يرث الجد بالفرض عند وجود الفرع الوارث الأنسى.
- (✗) ب. لا ترث أم أبي الأب مع وجود أم الأم.
- (✓) ج. ترث أم الأم مع وجود أبي الأب.
- (✗) د. يرث أبو الأم متى عدم وجود أبي الأب.



الصفحة الرئيسية



٤ مثل لما يلي:

أ. اشتراك جدتين في السادس.

توفي شخص عن جدته أم أبيه وجدته أم أم أبيه.

ب. جد وارث بالفرض والتعصيب.

توفي شخص عن ابنته وجده .

تطبيقات

تطبيق ١



اقسم المسائل التالية:

أ- توفي شخص عن أمه وأبيه وجده وجدته.

أصل المسألة 6

2	الثلث	أمه
4	الباقي تعصيبا	أبيه
	محجوب	جده
	محجوب	جدته



الصفحة الرئيسية



ب- مات شخص عن جده (أبي الأب) وجد أبيه (أبي أبي الأب) وجدته (أم أمه) وجدته (أم الأب) وابن.

أصل المسألة 6		
1	السدس	أبي الأب
	محجوب	أبي أبي الأب
1	السدس بالتساوي	أم الأم + أم الأب
4	الباقي تعصيبا	الابن

ت- مات شخص عن أبي أبيه، وأبي أمه، وأم أبيه، وأم أمه.

أصل المسألة 6		
5	الباقي	أبي أبي أبيه
	لا يرث	أبي أمه
1	السدس بالتساوي	أم أبيه + أم أبيه



منصة مدرسية تعليمية



الصفحة الرئيسية





تطبيق ٢

مَثْلُ مَا يَلِي:

أ- مسألة فيها جَدُّ يرث السدس فقط.

أصل المسألة ٦

١	السدس	جد
٥	الباقي	ابن

ب- مسألة يرث فيها الجَدُّ بالتعصيب فقط.

أصل المسألة ٣

١	الثلث	أم
٢	الباقي	جد



الصفحة الرئيسية





من الذي يؤثر في إرث الجد، وما تأثيره؟

الذي يؤثر في إرث الجد:

- وجود الأب يحجبه.

- وجود الفرع الوارث الذكر يرث السادس فرضاً عند عدم وجود

الأب.

- وجود الفرع الوارث الأنثى يرث السادس فرضاً والباقي تعصيماً.

عند عدم وجود الأب والفرع الوارث الذكر.



السابق

الصفحة الرئيسية

المتابعة

تطبيق ٤



من الذي يؤثر في إرث الجدة ، وما تأثيره ؟

الذي يؤثر في إرث الجدة:

- وجود الأم حجب حرمان
- والجدة الأقرب تحجب الجدة الابعد
- وجود أكثر من جدة متساويات في الدرجة يوزع السدس بينهم بالتساوي.

تطبيق ٥



بالتأمل في ميراث الجد والجدة ، هل يمكن أن يجتمع أجداد وجدادات في مسألة واحدة وكلهم يرثون، فضل القول.

- نعم يمكن ان يرث الاجداد والجدات ان اجتمعا في حالة :
- عدم وجود ابا واما والجد الأقرب يحجب الجد الابعد والجدة الأقرب كذلك تحجب الجدة الابعد ، فإن تساوت الجدات في الدرجة يوزع الارث بينهم بالتساوي.



السابق

الصفحة الرئيسية

المتابعة



قارن بين الأب والجد في الميراث.

ميراث الأب: أن الأب له ثلاثة حالات :

الحالة الأولى: يرث بالفرض فقط وهو السادس مع شرط وجود الفرع الوارث الذكر.

الحالة الثانية: يرث بالتعصيب فقط يرث جميع التركة إذا انفرد أو يرث الباقى بعد فرض غيره مع شرط عدم وجود الفرع الوارث ذكراً أو أنثى.

الحالة الثالثة: يرث بالفرض والتعصيب فيرث السادس فرضاً والباقي تعصيماً مع شرط وجود الفرع الوارث الأنثى.

ميراث الجد :

الحالة الأولى: يرث بالفرض وهو السادس عند عدم وجود الأب وعند وجود الفرع الوارث.

الحالة الثانية: يرث بالتعصيب فقط عند عدم وجود الأب وعند عدم وجود الفرع الوارث ذكراً أو أنثى .

الحالة الثالثة: يرث بالفرض والتعصيب معاً عند عدم وجود الأب وعند وجود فرع وارث أنثى.



تطبيق ٧



مُثُل بمثال من عندك لجدتين إحداهما وارثة والأخرى غير وارثة.

توفي شخص عن جده أم أبي الأم وجده أم لأب.

اذكر حالتين لا ترث فيهما أم أم الأم.

تطبيق ٨



1. عند وجود الأم

2. عند الجدة الأقرب.

ما سبب عدم إرث أم أبي الأم.

تطبيق ٩



لأنها من ذوي الأرحام.



الصفحة الرئيسية



ميراث الفروع (البنت)

للبنات ثلاثة حالات في الميراث هي:



الحالة الأولى: أن ترث النصف.

وذلك بشرطين: ١. أن تكون واحدة.

٢. عدم المعصب لها، وهو أخيها.

دليل ذلك:

قوله تعالى: «وَإِنْ كَانَتْ وَحْدَةً فَلَهَا النِّصْفُ» .^(١)

الأمثلة

٢		
١	$\frac{1}{2}$	بنت
١	ب	ابن عم

المثال الأول: توفي شخص عن بنته وابن عمها. فلبنته النصف؛ لعدم المعصب، وعدم المشارك، ولا بن عمها الباقي تعصيًّا، وتؤصل المسألة من (٢).



الصفحة الرئيسية



المثال الثاني: توفي شخص عن بنته وأمه وأخيه الشقيق.
 فلبنته النصف؛ لعدم المعصب، وعدم المشارك، ولأمها
 السادس؛ لوجود الفرع الوارث، ولاخيه الشقيق الباقي
 تعصيًّا، وتأصل المسألة من (٦).

٦		
٣	$\frac{1}{2}$	بنت
١	$\frac{1}{6}$	أم
٢	ب	أخ ش

الحالة الثانية: أن ترث البنات الثلاثين.

وذلك بشرطين:

١. أن يَكُنَ اثنتين فأكثر.
٢. عدم المعصب لهن، وهو أخوهن.



دليل ذلك:

قوله تعالى: «فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ أُثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مَا تَرَكُ»^(١).

وحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: جاءت امرأة سعد بن الربيع بابنتيها من سعد إلى رسول الله عليه السلام فقلت: يا رسول الله، هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قُتل أبوهما معك يوم أحد شهيداً، وإن عمهما أخذ مالهما؛ فلم يدع لهما مالاً، ولا تنكحان إلا ولهمما مال، قال: (يقضي الله في ذلك) فنزلت آية الميراث فبعث رسول الله عليه السلام إلى عمهما فقال: (أعط ابنتي سعد الثلثين، وأعط أمهما الثمن، وما بقي فهو لك)^(٢).

استخرج من الحديث السابق الورثة، وأعط كل وارث نصيه كما قسم الرسول عليه السلام.



أصل المسألة 24

16	الثلثين	أبنتين
3	الثمن	أم
5	الباقي	العم



الصفحة الرئيسية



ما أعلى الفروض المقدرة ؟ ومن أصحابه ؟

أعلى الفروض المقدرة وأصحابه:

الثلاثين واصحابه البنتين فأكثر - البنتان فأكثر - ابنتا الابن فأكثر
- الأخنان الشقيقان فأكثر - الأخنان لأب فأكثر.

الحالة الثالثة: الإرث بالتعصيب.

وذلك بشرط واحد وهو: وجود المعصب وهو أخوها (ابن الميت)، فإذا وجد المعصب ورث البنات معه بالتعصيب، للذكر مثل حظ الأنثيين.

دليل ذلك:

قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِذَكَرٍ مِثْلٍ حَظِّ الْأَنْثَيْنِ﴾^(١). والولد يشمل الذكر والأنثى.



نشاط ٣

حين يجتمع في المسألة أصول وفروع فمن الذي يرث منهم ؟
مات ميت عن أب وجد وأم وجدة وابن وابن ابن وبنت وبنـت ابن.

الذي يرث: (أب , أم , ابن , بنت)

نشاط ٤

لَخْص - في خارطة مفاهيم - حالات البنت في الميراث، وشرط كل حالة.



الصفحة الرئيسية



شروط كل حالة

1- وجود المعصب وهو أخوها

1- أن تكون واحدة

2- عدم وجود المعصب لها

1- أن يكونوا اثنين فأكثر

2- عدم وجود المعصب لهن وهو أخوهن



الصفحة الرئيسية





أ. ميراث البنت النصف.

قوله تعالى : (وإن كانت واحدة فلها النصف)

ب. ميراث البنات الثلثين.

قوله تعالى : (فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلث ما ترك)

ج. ميراث البنت بالتعصيب.

قوله تعالى : (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين)



الصفحة الرئيسية



٣

ضع علامة (✓) بعد العبارة الصحيحة، وعلامة (✗) بعد العبارة الخطاً فيما يلي:

(✓)

أ. ترث البنت بالتعصيب إذا وجد معها أخوها.

(✗)

ب. ترث البنات النصف إذا عدم المعصب لهن.

(✗)

ج. ترث البنات الثلاثين بشرط كونهن أكثر من اثنتين.

٤

بَيْنَ نصيـبـ الـبـنـتـ أـوـ الـبـنـاتـ فـيـمـاـ يـلـيـ:

أ. توفي شخص عن أم وبنتين وعم شقيق. **نصيـبـ الـبـنـاتـ التـلـاثـانـ.**

ب. توفي شخص عن أربع بنات وأبن.

نصـيـبـ الـأـرـبـعـ بـنـاتـ لـلـذـكـرـ مـثـلـ حـظـ الـأـنـثـيـنـ.

ج. توفي شخص عن بنت وأب.

نصـيـبـ الـبـنـتـ النـصـفـ.



السابق

الصفحة الرئيسية

المزيد



تطبيقات

تطبيق ١



أكمل الجدول التالي لبيان حالات البنت:

الدليل	الحكم	الحالة
قوله تعالى: (وإن كانت واحدة فلها النصف)	النصف	أن تكون واحدة
قوله تعالى: (فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلث ما ترك)	الثلاث	أن يكون لها أخت أو أكثر
قوله تعالى: (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين)	التعصيب	أن يكون لها أخ أو أكثر



السابق

الصفحة الرئيسية

المزيد



اقسم المسائل التالية:

أ- مات شخص عن أبيه وبناته وأبنته وجده وأمه

أصل المسألة 6

1	السدس	أبيه
4	الباقي تعصيبا	بناته
	محظوظ	ابنته
1	السدس	جده
		أمه



مَثُلٌ لِّمَا يَلِي:

أ- مسألة لبنت وارثة النصف.

توفي شخص عن بنته وابن عمه.

ب- مسألة ترث فيها البنات الثلاثين.

توفي شخص عن بنتين وأمه وجدة.

ث- مسألة يتساوى فيها نصيب البنت والأب في الميراث.

توفي شخص عن بنت صليبيه وأب .



السابق

الصفحة الرئيسية

المزيد



مثل بمثاليين من عندك، ترث البنت في أحدهما بالفرض، وفي الآخر بالتعصيب، على أن يتساوى نصيبيها في كل المثالين.

الفرض : توفي شخص ثلاث بنات ابن ابن.

التعصيب : توفي شخص عن زوجة وأبن وبنتين.



الصفحة الرئيسية



قارن بين شروط فرض النصف للبنت وشروط فرض النصف لبنت الابن.

شروط فرض النصف للبنت :

١- أن تكون واحدة.

٢- عدم وجود المعصب لها.

شروط فرض النصف للبنت الأبن :

١- عدم الفرع الوارث الأعلى منها وهو ذكرًا كان أو أنثى.

٢ - عدم وجود المعصب لها وهو أخوها أو أبن عمها الذي في نفس منزلتها.

٣ - عدم المشارك لها وهي اختها أو بنت عمها التي في منزلتها.



السابق

الصفحة الرئيسية

المتابعة

نشاط

حدد الورثة في الحديث السابق ، ثم قم بحلها كما حكم ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أصل المسألة 6

3	النصف	أبنه
1	السدس	أبنة ابن
2	الباقي	أخت

الأمثلة

المثال الأول: توفي شخص عن بنت، وبنت ابن، وأخ لأب. فلليبت النصف، ولليبت الابن السادس تكملة الثلاثين، وللأخ لأب الباقي تفصيًّا، وتوصل المسألة من (٦).

٦		
٣	$\frac{1}{2}$	بنت
١	$\frac{1}{6}$	بنت ابن
٢	ب	أخ لأب



الصفحة الرئيسية



بالحوار مع أستاذك ، اذكر أمثلة على معيض بنت الأبن، بحيث يكون مرة أخاها، ومرة ابن عمها، وثالثة يكون أنزل منها.

مثال معيض بنت الأبن وهو أخاها:

توفي شخص عن ابن ابن وبنت ابن.

مثال معيض بنت الأبن وهو ابن عمها:

توفي شخص عن ابن عم وبنت ابن.

مثال معيض بنت الأبن الذي أنزل منها:

توفي شخص عن ابن وبنت ابن.

الأمثلة

٢		
٢	$\frac{2}{3}$	بنتان
١	ب	بنت ابن ابن ابن

المثال الأول: توفي شخص عن بنتين، وبنت ابن، وابن ابن.
فللبنتين الثالثان، ولبنت الأبن مع ابن الأبن الباقي تعصيًّا،
وتوصل المسألة من (٣).



الصفحة الرئيسية



أ. ميراث بنت الابن النصف.

قوله تعالى : (وإن كانت واحدة فلها النصف)

ب. ميراث بنت الابن بالتعصيب.

قوله تعالى : (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين)

ج. ميراث بنت الابن السادس.

حديث هزيل بن شرحبيل رضي الله عنه قال سئل أبو موسى عن أبناء الأبن وأخت فقال لابنة النصف وللأخت النصف وات ابن مسعود فسيتابعني فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى فقال لقد ضللت إذا وما أنا من المهتدين أقضي فيها بما قضي رسول الله صلى الله عليه وسلم لابنة النصف ولابنة الأبن السادس تكملة الثلاثين وما بقي للأخت فأتيا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال لا تسألون مدام هذا الخبر فيكم)



الصفحة الرئيسية



سـ مُثُل لـما يـلي:

أ. بـنت اـبن وارـثـة النـصف.

تـوفي شـخص عـن بـنت أـبـنة وـعـمة.

بـ. ثـلـاث بـنـات اـبـن وارـثـات الـثـلـثـين.

تـوفي شـخص عـن اـبـن عـم شـقيق ثـلـاث بـنـات اـبـن.

جـ. أـربع بـنـات اـبـن وارـثـات بـالـتعـصـيب.

تـوفي شـخص عـن أـربع بـنـات اـبـن وـابـن اـبـن وـبـنت.

دـ. بـنت اـبـن وارـثـة السـدس.

تـوفي شـخص عـن أـربع بـنـات اـبـن وـابـن اـبـن وـبـنت.



٣

اذكر حالة تنتفع فيها بنت الابن من أخيها.

حالة تنتفع فيها بنت الأبن من أخيها :

إذا كان الفرع الوارث الأعلى اثنتين فأكثر وحينئذ فإنها لا ترث لاستغراق البنات الثلاثين فإذا وجد من يعصبها وهو أخوها أو ابن العم الذي في منزلتها أو أنزل منها .

٤

أكمل بما يناسب:

لا ترث بنت الابن في حالتين هما:

الحالة الأولى

أن يكون الفرع الوارث الأعلى ذكر.

الحالة الثانية

إذا كان الفرع الوارث الأعلى اثنتين فأكثر وحينئذ فإنها لا ترث.



الصفحة الرئيسية



تطبيقات

تطبيق ١



أكمل الجدول التالي لبيان حالات بنت الابن مع الفرع الوارث الذي هو أعلى منها:

الحكم	الحالة
لا ترث	أن يكون الفرع الوارث الأعلى ذكر
لا ترث النصف وإنما السادس	أن يكون الفرع الوارث الأعلى أنثى واحدة
لا ترث	أن كان الفرع الوارث الأعلى اثنتين فأكثر



الصفحة الرئيسية





اقسم المسائل التالية:

أ- مات شخص عن: أبيه وابنه وبنت ابنه وأمه

أصل المسألة 6		
1	السدس	أبيه
4	الباقي	ابنه
	محجوبة	بنت ابنته
1	السدس	أمه



الصفحة الرئيسية



ب- ماتت امرأة عن: جدتها وجدها وبنتي ابنها.

أصل المسألة 12		
2	السدس	جدتها
$1 + 1$	السدس + الباقي	جدها
8	الثلثان	بنتي ابن

ت- مات شخص عن: جدة وجد وبنّي وبنّي ابن.

أصل المسألة 6		
1	السدس	جدة
1	السدس	جد
3	النصف	بنّي
	محبوبة	بنّي ابن



ث- مات شخص عن: أم وأب وبنتين وبنت ابن.

أصل المسألة 6		
1	السدس	أم
$1+1$	السدس + الباقي	أب
3	الثلثين	بنتين
	محوبة	بنت ابن

اقسم المسائل التالية:

تطبيق ٣



أ- مات شخص عن أبيه وبنته وابنه وجده وأمه

توفي عن شخص بنت أبنة وعمه.



السابق

الصفحة الرئيسية

المتابعة

بـ- مسألة لبنت ابن ترث بالتعصيب.

توفي عن شخص بنتان وبنات ابن وابن ابن.

تـ- مسألة لبنت ابن ترث السدس.

توفي شخص عن ابنة وأبنة ابن وأخت.

ثـ- مسألة انتفعت فيها بنت الابن بابن ابن دون منزلتها.

توفي شخص عن بنتان وبنات ابن وابن ابن ابن.





من الذي وجوده يمنع بنت الأبن من الميراث ؟

الذي وجوده يمنع بنت الأبن من الميراث :

- 1- أن يكون الفرع الوارث الأعلى ذكر وهو الأبن
- 2- إذا كان الفرع الوارث الأعلى اثنين فأكثر وهم البنات.



نشاط

عندما يوجد في المسألة زوج فإن فرضه يتأثر بصنف واحد من الورثة ، فمن هو ؟

وجود الفرع الوارث للزوجة ذكراً كان أو أنثى.

ثانياً: الزوجة فأكثر ولها حالتان في الميراث:



الحالة الأولى: أن ترث الربع.

فإن كانت واحدة أخذته كله، وإن وجد أكثر من زوجة اشتركن فيه بالتساوي.

وذلك بشرط واحد وهو عدم الفرع الوارث للزوج ذكراً كان أم أنثى.

دليل ذلك: قوله تعالى: **﴿وَلَهُمْ أَرْبُعٌ مِّمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَّكُمْ وَلَدٌ﴾** الآية.



السابق

الصفحة الرئيسية

المتابعة

عند مقارنة إرث الزوج ($\frac{1}{2}$ ، $\frac{1}{4}$) بإرث الزوجة ($\frac{1}{4}$ ، $\frac{1}{8}$) فماذا تستنتج؟

أن الزوج يرث النصف عند عدم وجود الفرع الوارث للزوجة الذكر أو الأنثى ويرث الربع عند وجود الفرع الوارث للزوجة الذكر أو الأنثى.

أما الزوجة ترث الربع عند عدم وجود الفرع الوارث للزوج الذكر أو الأنثى وترث الثمن عند عدم وجود الفرع الوارث للزوج الذكر أو الأنثى



الصفحة الرئيسية



التقويم

سأ أكمل الجدولين التاليين بما يناسب:

أ. للزوج حالتان في الميراث:

الحالة	مقدار الإرث	الشرط
الأولى	النصف	عدم وجود الفرع الوارث للزوجة الذكر أو الأنثى
الثانية	الربع	عند وجود الفرع الوارث للزوجة الذكر أو الأنثى.

الصفحة الرئيسية



أ. للزوجة حالتان في الميراث:

الحالة	مقدار الإرث	الشرط
الأولى	الربع	عدم وجود الفرع الوارث للزوج الذكر أو الأنثى
الثانية	الثمن	عدم وجود الفرع الوارث للزوج الذكر أو الأنثى

دلل لما يلي:

أ. ميراث الزوج الربع.

قال تعالى : (فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن)

ب. ميراث الزوجة الثمن.

قال تعالى: (فإن كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم)



السابق

الصفحة الرئيسية

المزيد

س٣

بَيْن نصيـب الزوجـين فيما يليـ:

أ. توفيـ شخص عن زوجـة وأبـ.

تـرثـ الزـوـجـةـ الـرـبـعـ لـعـدـمـ وـجـودـ الـفـرعـ الـوـارـثـ.

بـ. تـوفـيتـ اـمـرـأـةـ عـنـ زـوـجـ وـبـنـتـ وـأـخـ شـقـيقـ.

يـرـثـ الزـوـجـ الـرـبـعـ لـوـجـودـ الـفـرعـ الـوـارـثـ.

جـ. تـوـفيـ شخصـ عـنـ ثـلـاثـ زـوـجـاتـ وـبـنـتـ وـأـبـ.

مـيرـاثـ الزـوـجـاتـ يـشـتـرـكـنـ فـيـ الثـمـنـ.



السابق

الصفحة الرئيسية

المزيد

تطبيقات

تطبيق ١



من خلال نظرك في شروط إرث الزوجين، وَضُح هل يمكن أن يسقط أحدهما من الإرث؟

لا يسقط أحد الزوجين من الإرث.

تطبيق ٢



اشرح هذه العبارة: نصيب الزوج إما النصف أو نصفه، ونصيب الزوجة إما الربع أو نصفه.

نصيب الزوج إما النصف أو نصفه يعني ذلك أن الزوج يرث النصف
ونصفه هو الربع.

نصيب الزوجة إما الربع أو نصفه يعني ذلك أن الزوجة ترث الربع ونصفه
هو الثمن.



السابق

الصفحة الرئيسية

المتابعة




مَثْلُ مَا يَلِي:

أ- مسألة فيها زوج وارت للنصف وأم وارثة للسدس.

أصل المسألة 12		
6	النصف	زوج
2	السدس	أم
4	الباقي	اب

ب- مسألة فيها زوج وارت للربع وأب وارث للسدس فقط.

أصل المسألة 12		
3	الربع	زوج
2	السدس	أب
7	ب	ابن



الصفحة الرئيسية



ت - مسألة فيها زوجة وارثة للربع مع أم وارثة للثلث.

أصل المسألة 12		
3	الربع	زوجة
4	الثلث	أم
5	ب	ابن عم شقيق

ث - مسألة فيها ربع وثلث الباقي والباقي.

أصل المسألة 4		
1	الربع	زوجة
1	ثلث الباقي	أم
2	الباقي	اب



اقسم المسائل التالية:

أ- ماتت امرأة عن زوجها وأبيها وأخيها وجدتها وعمها وأختها وجدتها.

6		
2	النصف	زوج
3	الباقي	أب
	محظوظ	أخ
	محظوظة	أخت
	محظوظ	عم
	محظوظ	جد
1	السدس	جدة



السابق

الصفحة الرئيسية



ب- مات رجل عن زوجته وبنت ابنته وابن عمه.

أصل المسألة 8		
1	الثمن	زوجة
4	النصف	بنت ابن
3	الباقي	ابن عم

ت- مات شخص عن أربع زوجات وأب وبنات وابن.

أصل المسألة 24		
3	الثمن	أربع زوجات
$5+4$	السدس + الباقي	أب
12	النصف	بنت
	محوبة	بنت ابن



الصفحة الرئيسية



أكمل ما يلي:

تطبيق ٥



(أ)

الرقم	من الوارثين بالفرض
1	الزوج
2	الزوجة
3	الأب

(ب)

الرقم	من الوارثين النصف
1	الأخت الشقيقة
2	البنت
3	الزوج



اذكر أربعة من الورثة، وجود أحدهم ينقص نصيب أحد الزوجين.

1. الابن
2. البت
- 3 - ابن الابن
- 4 - الجمع من البنات.

ميراث الأخت الشقيقة

لأخت الشقيقة أربع حالات في الميراث:



الحالة الأولى: أن ترث النصف. وذلك بأربعة شروط:

الشرط الأول: عدم الأصل الوارث الذكر، فإن وجد الأصل الوارث الذكر (الأب أو الجد) سقطت.

الشرط الثاني: عدم الفرع الوارث ذكراً أو أنثى، فإن وجد الفرع الوارث الذكر سقطت، وإن وجد الفرع الوارث الأنثى لم ترث الأخت الشقيقة بالفرض، وإنما ترث بالتعصيب، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

دليل هذين الشرطين:

قوله تعالى: «يَسْتَفْتُونَكَ فُلِّيَ اللَّهُ يُقْتَيِّكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرُوا هَلَّكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفٌ مَا تَرَكَ ...» الآية فقد أجمع العلماء على أن هذه الآية في الإخوة لغير أم، وقد دلت الآية على أن الأخت ترث النصف إذا لم يكن للميت والد (الأصل) ولا ولد (الفرع)، لأن الآية في الكلالة، والكلالة: من لا والد له ولا ولد، كما أن الآية نصت على اشتراط عدم الولد لقوله تعالى: «لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ».



الصفحة الرئيسية



نشاط

اكتب الشروط الثلاثة:

١

ترت الأخت الشقيقة النصف بشرط :

- ١- عدم المعصب لها وهو أخوها،
- ٢- عدم الأصل الوارث وهو الأب أو الجد،
- ٣- عدم الفرع الوارث.

الأمثلة

٦		
١	$\frac{1}{6}$	جدة
٤	$\frac{2}{3}$	أختان ش
١	$\frac{1}{6}$	أخ لأم

المثال الأول: توفي شخص عن جده وأختيه الشقيقتين وأخيه لأمه. فلجدته السادس، ولأختيه الشقيقتين الثالثان لتتوفر الشروط، ولأخيه لأمه السادس، وتوصل المسألة من (٦).



الصفحة الرئيسية





سأ دلّل لما يلي:

أ. ميراث الأخت الشقيقة النصف.

﴿يُسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِنُكُمْ فِي الْكَلَّةِ إِنْ أَمْرُوا هَلَّكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفٌ مَا تَرَكَ﴾

ب. ميراث الأخت الشقيقة عصبة بالغير.

﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْثَيَنَ﴾

ج. ميراث الأخوات الشقائق الثلاثين.

دليل ذلك: حديث هُزَيْل بْن شُرَحْبِيل رحمه الله. قال: سُئِل أبو موسى عن ابنة، وابنة ابن، وأخت، فقال: لابنة النصف، وللأخت النصف، وأت ابن مسعود فسيتابعني، فسئل ابن مسعود وأخبر بقول أبي موسى، فقال: لقد ضللت إذاً وما أنا من المهددين، أقضى فيها بما قضى النبي ﷺ: لابنة النصف، ولابنة الابن السادس تكملة الثلاثين، وما بقي للأخت، فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال: لا تسألوني ما دام هذا الخبر فيكم^(١).



السابق

الصفحة الرئيسية

الم齑دة

د. ميراث الأخـت الشـقيقة عـصـبة معـ الغـير.

﴿فَإِنْ كَانَتَا أُثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الْثُلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾.

س عـلـلـ ماـ يـليـ:

أ. تـرـثـ الأـخـتـ الشـيقـيقـةـ النـصـفـ معـ وـجـودـ أـمـ وـعـمـ شـقـيقـ.

- 1- عدم المعصب لها وهو أخوها،
- 2- عدم الأصل الوارث وهو الأب أو الجد،
- 3- عدم الفرع الوارث.
- 4- إنها واحدة.

ب. ترث الأخوات الشقائق الثلاثين مع وجود زوجة وأخ لأب.

ب - لوجود الشروط وهي:

- 1- عدم المعصب لها وهو أخوها،
- 2- عدم الأصل الوارث وهو الأب أو الجد،
- 3- عدم الفرع الوارث.
- 4- لأنهن أكثر من واحدة.

ج. ترث الأخت الشقيقة عصبة مع الغير مع وجود زوج وبنّت.

لوجود الفرع الوارث الانثى وهي البنّت.



س

بَيْنَ نصِيبِ الْأُخْتِ الشَّقِيقَةِ فِيمَا يَلِيهِ:

أ. توفي شخص عن جدة وأخ لأم وبنت وأخت شقيقة.

الباقي .

ب. توفيت امرأة عن أختين شقيقتين وأم وأخ لأب.

الثَّالِثُ.



السابق

الصفحة الرئيسية

المزيد

تطبيقات

تطبيق ١



اقسم المسائل التالية:

أ- مات رجل عن جدته وزوجته وأخته الشقيقة وعمه.

أصل المسألة 12

3	الربع	زوجة
2	السدس	جدة
6	النصف	اخت شقيقة
1	الباقي	عم

ب- ماتت امرأة عن جد وبنت وثلاث أخوات شقائق.

أصل المسألة 6		
1	السدس	جد
3	النصف	بنت
2	الباقي	ثلاث اخوات شقائق

ت- مات رجل عن زوجتين وأختين شقيقتين وأخوين شقيقين وعم.



أصل المسألة 16		
2	الثمن	زوجتين
14	الباقي	أختين شقيقتين اخوين شقيقين
x	x	عم

ث - مات شخص عن بنت وأختين شقيقتين وأخت لأم.

أصل المسألة 2		
1	النصف	بنت
1	الباقي	أختين شقيقتين
x	x	اخت لام

ج - مات شخص عن أم وأخوين لام وأخت شقيقة.

أصل المسألة 6		
1	السدس	ام
2	الثلث	اخوين لام
3	النصف	اخت شقيقة



مَثْلٌ لِّمَا يُلِي:

تطبيق ٢



أ- مسألة فيها أختان شقيقتان وارثتان للثلثين.

أصل المسألة 12

3	الربع	زوجة
8	الثلاث	اختان شقيقتان
1	الباقي	ابن اخ لاب

ب- مسألة ترث فيها الاخت الشقيقة عصبة مع الغير.

أصل المسألة 4

1	الربع	زوجة
2	النصف	بنت
1	الباقي	اخت شقيقة



السابق

الصفحة الرئيسية

المزيد

ت- مسألة فيها بنت ابن وارثة السادس وأخت شقيقة وارثة عصبة بالغير.

أصل المسألة 6		
3	النصف	بنت
1	السدس	بنت ابن
2	الباقي	اخ شقيقة اخ شقيق

ث- مسألة فيها أخت شقيقة نقص نصيبها لوجود أخيها الشقيق.

أصل المسألة 4		
3	الباقي	أخت شقيقة
1	الربع	أخ شقيق زوجة



الصفحة الرئيسية



تطبيق ٣



تأمل في شروط إرث الأخت الشقيقة بجميع حالاتها ، واستخرج منها الورثة الذين يحجبونها حجب حرمان.

الورثة الذين يحجبون الأخت الشقيقة حجب حرمان :
الابن وابن الابن وإن سفل، والأب.

تطبيق ٤



ما أفضل حالات إرث الأخت الشقيقة ؟ ولماذا ؟

أفضل حالات الأخت الشقيقة:

عندما ترث الأخت الشقيقة النصف بشرط :

١- عدم المعصب لها وهو أخوها،

٢- عدم الأصل الوارث وهو الأب أو الجد،

٣- عدم الفرع الوارث.



الصفحة الرئيسية



مثل بمسألتين، نصيب الأخ الشقيقة فيهما متساوٍ ، الأولى بالفرض والثانية بالتعصيب.

ترت الأخت الشقيقة بالفرض

أصل المسألة 4		
1	الربع	زوجة
2	النصف	أخت
1	الباقي	شقيقة

ترت الأخت الشقيقة بالتعصيب

أصل المسألة 2		
1	النصف	زوج
1	الباقي	أخ شقيق

نصيب الأخ الشقيقة فيهما متساوٍ ، الأولى بالفرض والثانية بالتعصيب.



الصفحة الرئيسية



ميراث الأخت لأب

للأخت لأب خمس حالات في الميراث:



الحالة الأولى: أن ترث الأخت لأب النصف. وذلك بخمسة شروط:

الشرط الأول: عدم الأصل الوارث الذكر، فإن وجد الأصل الوارث الذكر سقطت.

الشرط الثاني: عدم الفرع الوارث ذكراً أو أنثى، فإن وجد الفرع الوارث الذكر سقطت، وإن وجد الفرع الوارث الأنثى لم ترث الأخت لأب بالفرض، وإنما ترث بالتعصيب، كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

دليل هذين الشرطين:

قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِنُكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرُوا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفٌ مَا تَرَكَ...﴾ الآية فقد أجمع العلماء على أن هذه الآية في الإخوة لغير أم، وقد دلت الآية على أن الأخت ترث النصف إذا لم يكن للميت والد (الأصل) ولا ولد (الفرع): لأن الآية في الكلالة: وهي من لا والد له ولا ولد، كما أن الآية نصت على اشتراط عدم الولد لقوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾.



الصفحة الرئيسية





عند المقارنة بين هذه الشروط للأخت لأب وشروط إرث الأخ الشقيقة للنصف في الدروس السابقة،
ماذا تلاحظ؟

نلاحظ أن نفس الشروط التي تشرط في الأخت الشقيقة لكي ترث النصف هي نفسها الشروط التي تشرط للأخت لأب لكي ترث النصف أيضا.

الأمثلة

٦

١

 $\frac{1}{6}$

أم

٣

 $\frac{1}{2}$

أخت لأب

٢

 $\frac{1}{3}$

أخوان لأم

المثال الأول: توفي شخص عن أمه وأخته لأبيه وأخويه لأمه. فللام السدس، وللأخت لأب النصف لتتوفر الشروط، وللأخوين لأم الثالث، وتوصل المسألة من (٦).



الصفحة الرئيسية

الحالة الثانية: أن ترث الأخوات لأب الثلاثين.

وذلك بخمسة شروط:

الشروط الأربع السابقة: الأول والثاني والثالث والرابع.

اكتب الشروط الأربع:



- 1- عدم المعصب لها وهو أخوها،
- 2- عدم الأصل الوارث وهو الأب أو الجد،
- 3- عدم الفرع الوارث الذكر أو أنثى.
- 4 - عدم الاخوة والأخوات الأشقاء.

س١ اختر مما بين القوسيين ما يناسب من ميراث الأخت لأب حسب الجدول التالي:

(الثثان فرضاً - الباقي عصبة بالغير - السدس فرضاً - الباقي عصبة مع الغير - النصف فرضاً)

مقدار الإرث	توفي شخص عن
السدس فرضاً	أمة وأخته الشقيقة وأخته لأبيه وعمه الشقيق
الباقي عصبة بالغير	زوجته وبناته وأخته لأبيه
النصف فرضاً	جدته وأختيه الشقيقتين وأخته لأبيه وأخته لأبيه
الثلثان فرضاً	أختيه لأبيه وأخيه لأمه وابن عمه الشقيق
الباقي عصبة مع الغير	زوجته وأخته لأبيه وعمه لأبيه



الصفحة الرئيسية



أ. ميراث الأخت لأب السادس.

الإجماع وسنته قياس الأخت لأب مع الأخت الشقيقة على بنت الابن مع البنت فكما أن بنت الابن تأخذ السادس مع البنت تكملة للثلاثين فكذلك الأخت لأب تأخذ السادس مع الأخت الشقيقة تكملة للثلاثين.

ب. ميراث الأخرين لأب الثلاثين.

﴿فَإِنْ كَانَتَا أُنْثَيَيْنِ فَلَهُمَا الْثُلَاثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾.



٣ علّل ما يلي:

أ. ترث الأخت لأب السادس مع وجود أخت شقيقة وابن عم شقيق.

لوجود أخت شقيقة وارثة النصف.

ب. لا ترث الأخنان لأب مع وجود أختين شقيقتين وارثتين بالتعصيب مع الغير.

لاستكمال الأخنتين الشقيقتين الثلاثين.

تطبيقات

تطبيق ١



اقسم المسائل التالية:

أ- مات رجل عن: أم وأخت شقيقة وأختين لأب وابن عم.

أصل المسألة 12		
2	السدس	أم
6	النصف	أخت شقيقة
x	x	أختين لأب
8	الباقي	ابن عم



الصفحة الرئيسية



ب- ماتت امرأة عن: زوج وأخ شقيق وخمس أخوات لأب وخمسة إخوة لأب.

أصل المسألة 6		
3	النصف	زوج
3	النصف	أخ شقيق
x	x	خمس أخوات لأب
		خمس إخوة لأب

ت- ماتت امرأة عن: جدة وبنت ابن وأختين لأب.

أصل المسألة 6		
1	السدس	جدة
3	النصف	بنت ابن
2	الباقي	أختين لأب



ثـ- مات شخص عن: أم وأخ لأم وأختين شقيقتين وأخت لأب.

أصل المسألة 6		
1	السدس	أم
1	السدس	أخ لأم
4	الباقي	اختين شقيقتين
x	x	أخت لأب

تطبيق ٢



تأمل شروط إرث الأخوات لأب في جميع الحالات، واستنبط الشروط المتكررة

- 1- عدم المعصب لها وهو أخوها،
- 2- عدم الأصل الوارث وهو الأب أو الجد،
- 3- عدم الفرع الوارث الذكر أو أنثى.
- 4 - عدم الاخوة والأخوات الأشقاء.
- 5- عدم وجود المشاركة.



الصفحة الرئيسية



مَثْلٌ لِّمَا يُلِي:

تطبيق ٣



أ- مسألة فيها أخت لأب وارثة للنصف

أصل المسألة 6		
1	السدس	أم
3	النصف	أخت لأب
2	الثلث	أخوين لأم

ب- مسألة فيها إخوة وأخوات لأب يرثون بالتعصيب.

أصل المسألة 6		
1	السدس	أم
5	الباقي	أخوه لأب أخوات لأب

ت - مسألة ترث فيها الأختان لأب الثلاثين.

أصل المسألة 12		
3	الرابع	زوجة
8	الثلاثين	أختان لأب
1	الباقي	ابن أخ لأب

ث - مسألة فيها أخت لأب ورثت بسبب وجود أخيها.

أصل المسألة 6		
1	السدس	أم
4	الثلاثين	أختان شقيقتان
1	الباقي	أخ لأب أخت لأب



الصفحة الرئيسية



ج- مسألة فيها أختان لأب نقص ميراثهما بسبب وجود الأخ لأب.

أصل المسألة 4		
1	الربع	زوجة
3	الباقي	أخت لأب أخ لأب

تطبيق ٤



حين يكون من ضمن الورثة زوجة وارثة للثمن ، وأخت لأب، فإن الأخت لأب لا ترث النصف، فلماذا؟

لا ترث الأخت النصف في حالة وجود زوجة وارثة للثمن لعدم توفر الشروط التي تشرط في حال إرثها النصف.



الصفحة الرئيسية



ميراث الإخوة لأم

لإخوة لأم في الميراث حالتان:



الحالة الأولى : أن يرث الأخ لأم أو الأخت لأم السادس.

وذلك بثلاثة شروط، هي:

الشرط الأول: عدم الأصل الوارث الذكر، فإن وجد الأصل الوارث الذكر (الأب أو الجد) لم يرث الأخوة لأم.

الشرط الثاني: عدم الفرع الوارث ذكراً أو أنثى، فإن وجد الفرع الوارث (الابن أو ابن الابن وإن نزل أو البنت أو بنت الابن وإن نزل أبوها) لم يرث الأخوة لأم



السابق

الصفحة الرئيسية

المزيد

الحالة الثانية : أن يرث الإخوة لام الثلث.

وذلك بثلاثة شروط، هي:

الشرطان السابقان: الأول والثاني.

اكتب الشرطين السابقين:

نشاط ١

الشرط الأول : عدم الأصل الوارث الذكر فإن وجد الأصل الوارث الذكر (الأب والجد) لم يرث الإخوة لام.

الشرط الثاني : عدم الفرع الوارث الذكر أو الأنثى فإن وجد الفرع الوارث (الأبن وابن الأبن وإن نزل أو البنت وبنت الأبن وإن نزل أبوها) لم يرث الإخوة لام.



السابق

الصفحة الرئيسية

المتابعة

الشرط الثالث: أن يكونوا اثنين فأكثر، سواء كانوا ذكوراً فقط، أو إناثاً فقط، أو ذكوراً وإناثاً.

دليل هذا الشرط: قوله تعالى في الآية السابقة: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الْأُلُُّّلٌِّ﴾

الأمثلة

المثال الأول: توفيت امرأة عن زوج وأخوين لأم وابن عم شقيق.
فللزوج النصف، وللأخوين لأم الثالث، ولا ابن العم الشقيق
الباقي تعصيماً، وتوصل المسألة من (٦).

٦		
٣	$\frac{1}{2}$	زوج
٢	$\frac{1}{3}$	أخوان لأم
١	ب	ابن عم ش



الصفحة الرئيسية



نصيب الأم في المسألة السابقة السادس، علّ ذلك.

ميراث الأم السادس لوجود الجمع من الأخوة.

المثال الرابع: توفيت امرأة عن أم وأخوين لأم وأب. فللأم السادس، وللأب الباقى تعصيًّا، ويسقط الأخوان لأم؛ لوجود الأب، وتوصل المسوأة من (٦).

٦		
١	$\frac{1}{6}$	أم
×	×	أخوان لأم
٥	ب	أب



الصفحة الرئيسية



أ. إرث الإخوة لأم الثالث إذا كانوا اثنين فأكثر.

﴿فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُم شُرَكَاءٌ فِي الْثُلُثِ﴾

ب. إرث الأخ لأم السادس إذا انفرد.

﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأً﴾ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أخْتٌ فِلَكُمْ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا السُّدُسُ﴾.



س٢

ضع علامة (✓) بعد العبارة الصريحة، وعلامة (✗) بعد العبارة الخطأ مع تضييم الخطأ فيما يلي:

- أ. يرث الأخ لأم الثلث مع وجود أم وعم شقيق. (✗)
- ب. يرث الأخوان لأم الثلث مع وجود الجدة والأخ الشقيق. (✗)
- ج. يرث الأخ لأم السادس مع وجود بنت وابن ابن. (✗)
- د. المراد بالكلالة من لا والد له ولا ولد. (✓)

س٣

اذكر ثلاثة أمور ينفرد بها الإخوة لأم عن بقية الورثة.

- 1- أن ذكرهم وإناثهم في الإرث سواء انفردوا أو اجتمعوا فإذا انفرد أحدهم استحق السادس ذكراً كان أم أنثى وإذا اجتمعوا اشتركوا في الثلث بالتساوي بخلاف سائر الورثة فإن الذكر يخالف الأنثى.
- 2 - أن ذكرهم لا يعصب إناثهم بخلاف سائر الورثة فإن كل ذكر يعصب أخته.
- 3 - أن ذكرهم يدل على الأنثى ومع ذلك يرث خلافاً للقاعدة.
- 4 - أنهم يدلون بالأم ويرثون مع وجودها خلافاً للقاعدة.



الصفحة الرئيسية

٤ بين ما يتفق فيه أب الأُم والأخ لأم وما يختلفان فيه.

الذي يتفق فيه الأب لأم والأخ لأم : أنهم يدلون بالأنثى.
 الذي يختلف فيه الأب لأم والأخ لأم : أن الأخ لأم يرث مع وجود الأم خلافاً للأب لأم.

تطبيقات

تطبيق ١



على غرار المسألة الأولى التي تم حلها - فيما يلي - أورد مسألتين يرث الإخوة لأم في المسألة الثانية الثالث، ولا يرثون في المسألة الثالثة شيئاً.

المسألة الثالثة			المسألة الثانية			المسألة الأولى		
6			6			6		
1	السد	أم	1	الثثان	أخوان	1	السد	أخ
x	x	أخوان لأم	3	النص	زوج	3	النص	زوج
5	الباقي	أب	2	الباقي	عم	2	الباقي	عم



الصفحة الرئيسية





مَثْلُ مَا يَلِي:

أ- مسألة فيها أخوان لأم ويرثان الثلث مع أربعة من الوارثين والوارثات في الجدول التالي:

أصل المسوالة 12		
4	الثلث	أخوان لأم
2	السدس	أم
3	الربع	زوجة
3	الباقي	أخ لأب
		أخت لأب



السابق

الصفحة الرئيسية

المتابعة

بـ- مسألة أنقص فيها الإخوة لأم ميراث الأم دون أن يرثوا.

أصل المسألة 6		
1	ثلث الباقي	أم
	x	أخ لأم وأخت لأم
3	النصف	زوج
2	الباقي	أب

تطبيق ٣



ماتت امرأة عن أخي لأم وزوج وجد
فما نصيب الأخ لأم ؟ ولماذا ؟

نصيب الأخ لأم : لم يرث لوجود الأصل الوارث الذكر وهو الجد.



السابق

الصفحة الرئيسية

المتابعة



اقسم المسائل التالية:

أ- مات شخص عن بنتين وأختين لأب وأختين لأم.

أصل المسألة 6		
2	الثثان	بنتين
1	الباقي	أختين لأب
x	x	أختين لأم لأب

ب- مات شخص عن جد وزوجة وأختين لأم.

أصل المسألة 12		
7+2	السدس + الباقي	جد
3	الربع	زوجة
x	x	أختين لأم



الصفحة الرئيسية



ت- مات شخص عن أم وزوجة وأخ لأم وأخت لأم.

أصل المسألة 12		
2	السدس	أم
3	الربع	زوجة
7	الثالث	أخ لأم
		أخت لأم

أكمل حسب الجدول التالي :

تطبيق ٥



الرقم	مما يتميز به الأخوة لأم عن الإخوة لأب.
1	أن ذكرهم وإناثهم في الإرث سواء انفردوا.
2	أن ذكرهم لا يعصب إناثهم بخلاف.



السابق

الصفحة الرئيسية

المتابعة

تطبيق ٦



مَنْ هُمُ الَّذِينَ يَحْجِبُونَ الْإِخْوَةَ لَأْمَ؟

الَّذِينَ يَحْجِبُونَ الْإِخْوَةَ لَأْمَ:

١- الأصل الوارث الذكر (الأب - والجد)

٢- الفرع الوارث الذكر أو الأنثى

(الابن - ابن الابن وإن نزل أو البنت وبنت الابن وإن نزل)



السابق

الصفحة الرئيسية

المتابعة

تطبيقات عامة

تطبيق ١



منصة مدرسة تعليمية

اقسم المسائل التالية:

١ - مات رجل عن: زوجة وابن وبنت وعم.

أصل المسألة ٨		
١	الثمن	زوجة
٧	الباقي	ابن بنت
×	×	عم



الصفحة الرئيسية



٢- ماتت امرأة عن: زوج وأب وجد وأخ وأبن.

أصل المسألة 12		
3	الربع	زوج
2	السدس	اب
x	x	جد
x	x	أخ
7	الباقي	ابن

٣- ماتت امرأة عن: زوج وأخت شقيقة وأخ لأب.

أصل المسألة 6		
3	النصف	زوج
3	الباقي	أخت شقيقة أخت لأب



السابق

الصفحة الرئيسية



٤- مات رجل عن: زوجتين وأخت شقيقة وأخ لأم وابن عم.

أصل المسألة 8		
2	الربع	زوجتين
4	النصف	أخت شقيقة
x	x	أخ لأم
2	الباقي	ابن عم

٥- ماتت امرأة عن: زوج وأخ لأم وأخ شقيق وأخ لأب.

أصل المسألة 6		
3	النصف	زوج
3	الباقي	أخ شقيق
x	x	أخ لأب



الصفحة الرئيسية



٦- مات رجل عن: أب وجد وعم وأخ شقيق وأخ لأم.

أصل المسألة		
	التركة كاملة	أب
×	×	جد
×	×	عم
×	×	أخ شقيق
×	×	أخ لأم

٧- ماتت امرأة عن: أخت شقيقة وأخت لأب وابن عم.

أصل المسألة 2		
1	النصف	أخت شقيقة
×	×	أخت لأب
1	الباقي	ابن عم



مَثْلٌ مَا يُلِي

تطبيق ٢



أ- مسألة لبنات ابن يرثن الثلثين.

أصل المسألة 3			
2		الثلثان	بنتان
x		x	بنت ابن
1		الباقي	اخ شقيق

ب- مسألة لأم ترث ثلث الباقي.

أصل المسألة 6			
3		النصف	زوج
1		ثلث الباقي	أم
2		الباقي	أب



الصفحة الرئيسية



ت- مسألة تتضمن ثلاثة من الورثة يرث كل واحد منهم السادس.

أصل المسألة 6		
1	السدس	جدتان
1	السدس	أخت لأم
3+1	السدس + الباقي	أب

ث- مسألة فيها وارثان لكل واحد منهما النصف.

أصل المسألة 6		
3	النصف	زوج
3	النصف	أخ شقيق



الصفحة الرئيسية



ج. مسألة استغرقت الفروض التركية وسقط العاصب.

أصل المسوقة 6		
3	النصف	زوج
3	النصف	اخت شقيقة
×	×	عم

ح. مسألة فيها شخص يرث بالفرض، والتعصيب.

أصل المسوقة 6		
3	النصف	بنت
1+2	السدس + الباقي	أب

تطبيق ٣



مِنْ خلال الدروس السابقة ، وُضِّحَ مَنْ هُمُ الورثة الذين لا يمكن حرمانهم من الإرث؟

الذين لا يمكن حجبهم من الميراث:

2 - الام

4 - الزوجة

6 - البنات

1- الأب

3 - الزوج

5 - الابن

تطبيق ٤



هناك اثنان مِنَ الورثة الذكور لا يرثان إلا بالفرض ، فمَنْ هما؟

الذكور الذين لا يرثون إلا بالفرض هم :

2 - الأخ لأم

1- الزوج



الصفحة الرئيسية



تطبيق ٥



إذا وجد في المسألة زوج وارث للربع فلا يمكن للأخوة لأم أن يرثوا، فلماذا؟

لا يرثوا الأخوة لأم في حالة وجود زوج يرث الربع .

تطبيق ٦



مستقidiًّا من كتاب (تسهيل الفرائض)، للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين - رحمه الله -، املأ الفراغات التالية، مع التعليل:

جميع الفروض الثابتة بالقرآن وهي النصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس، يمكن اجتماع واحد منها مع الآخر في مسألة واحدة إلا، فلا يجتمع مع ولا مع

التعليق:

**إلا الثمن فلا يجتمع الثالث ولا مع الربع.
التعليق لأن كل فرض يمتنع اجتماعه مع مثله.**



السابق

الصفحة الرئيسية

المزيد



صنفان من ذوي الفروض، فرضُ الواحد منهم والمتعدد سواء، فَمَنْ هما؟

- ١ - الزوجة أو الزوجات
- ٢ - **الجدة أو الجدات.**



قال الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين - رحمه الله - في (تسهيل الفرائض ص ٦) : (واعلم أنك إذا جمعت قوله عَزَّوَجَلَّ: **«الحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر»**، إلى آيات المواريث؛ وجدتها قد استوعبت عامة أحكام المواريث ومهماته).

اشرح كلام الشيخ رحمه الله مستفيداً من كتابه.

أَنَّهُ إِذَا حَقَّنَا بِهُؤُلَاءِ فَرَأَيْنَاهُمْ الَّتِي فَرَضَهَا اللَّهُ لَهُمْ بِنَصِّ الْقُرْآنِ لَمْ يَبْقَى لِلْأَخِ الشَّقِيقُ شَيْءٌ فَيُسَقَطُ بِمَقْتَضِي النَّصِّ وَكُلُّ قِيَاسٍ خَالِفٌ لَهُ فَهُوَ فَاسِدٌ يَجُبُ نَبْذُهُ لِمُعَارِضَتِهِ النَّصِّ وَأَنَّ مَا بَقِيَ مِنَ الْمِيراثِ يَأْخُذُهُ أَقْرَبُ رَجُلٍ ذَكْرُهُ.



تطبيق ٩



مثل مِنْ عندك بمثال يتساوى فيه ميراث الأخ لأم بميراث الأخ الشقيق.


3	النصف	جدة
	السدس	أخ شقيق
	السدس	أخ لأم

تطبيق ١٠



مثل مِنْ عندك بمثال نَفع فيه الأخوان لأبي الأب في نصيبه من الميراث دون أن يستفيدا.

أصل المسألة 4		
1	الربع	زوجة
x	x	أخوان لأب
3	باقي	أب



الصفحة الرئيسية

